



قرار رقم (١٩٠١) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ١١ / ٨ / ٢٠٢٤

بشأن قيد وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية. وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يقيد وسيط التأمين الآتي ذكرها فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين بالجهاز الإنتاجي بشركة اليانز لتأمينات الحياة وفقاً لأحكام القانون رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٢٤ وذلك لمدة خمس سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	الشركة	الرقم القومى
١	ماريا ثروت نجيب توماس	٥٢٣٥٢	اليانز لتأمينات الحياة	٢٩٩٠٧١٩٠١٠٤٦٤٢

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح